

سنن البيهقي الكبرى

(103 باب إخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره ممن تلزمه مؤنته من أولاده وآبائه
وأمهاته ورقيقه الذين اشتراهم للتجارة أو لغيرها وزوجاته)